

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 34

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نستضيف فيه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة - [00:00:03](#) مرحبا بفضيلة الشيخ محمد. حياكم الله اه فضيلة الشيخ محمد هذه وردت من خليل ابن اه غزي من بنغازي في ليبيا او بني غازي في ليبيا يقول هل حرق اوراق ممزقة من القرآن - [00:00:19](#) او فيه اثم اعتقد هي اسم الله عز وجل لانني سمعت ان من يحرق ورقة يكوى بها يوم القيامة ارجو من الله التوفيق ومنكم الاجابة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:33](#) تحليل اوراق المصحف اذا كان لا ينتفع بها يا ابن ولا حرج فيه ان عثمان رضي الله عنه لما وحد المصاحف على لغة قريش امر باحراق ما عداها فاحرقت ولم يعلم له مخالف من الصحابة رضي الله عنهم - [00:00:52](#) وكذلك ايضا ما كان فيه اسم الله لا بأس باحراقه الا انه حسب الامر الواقع المصاحف المطبوعة اذا احذقت فان لون الحروف يبقى بعد الاحرام لون الحرب يبقى ظاهرا في الورقة بعد الاحرام - [00:01:20](#) فلا بد بعد احراقها من احد امرين اما ان تدفن واما ان تدق حتى تكون رمادا لان لا تبقى الحروف فيطير بها الهواء فتداس بالاقدام واما ما سمعنا ان من احرق - [00:01:45](#) ورقة روي بها يوم القيامة فلا اصل له اه هذه رسالة من اه المرسل ميم ميم باء من الرياض اه يسأل عن التحويل بواسطة بنوك يقول ما حكم تحويل الدراهم عن طريق البنك - [00:02:06](#) بمعنى ان ادفع ريال سعودي هناك السعودية ويعطى لي درهم مغربي هناك في المغرب وآآ والشيك او يقول بموجب الشيك يسلم الى من هنا وابعثه الى المغرب عن طريق آآ - [00:02:24](#) فريد وبعد ذلك استلم به المبلغ المبعوث هناك والمتفق عليه اه فهمنا من هذا السؤال اه انه يريد طرح نقد بنقد. نعم بدون قصد بمعنى انه يفرق دراهم سعودية الى دراهم مغربية - [00:02:41](#) نعم بدون ان يقبض العوظ وقبض الشيك نعم وانتظرني شوي نعم تفضل بدون ان يقبض العواض هذا وجه. نعم وجه اخر اه انه يقبض الشيك الذي حول الى دراهم مغربية - [00:03:06](#) نعم. وقد سلم دراهم سعودية اما الاول فانه ربا لاننا نرى ان التعامل بهذه الاوراق النقدية يجري فيه يجري فيه ربا النسيئة بمعنى انه لا يصرف بعضها الى بعض الا يدا بيد - [00:03:34](#) لانها نقود تختلف نوعها فتكون بمنزلة الذهب والفضة. نعم والذهب والفضة اذا بيع احدهما بالآخر فلا بد ان يكون يدا بيد واما تحويله الى تحويله الى شيك فهو ايضا مثل الاول - [00:04:03](#) لان الشيك يعتبر ورقة تحويل وليس قبضا للعوض ولهذا لو فرض انه لن يجد رصيда في الجهة التي حول اليها بهذا الشيك لرجع به على الاول. نعم وولا يعتبر - [00:04:28](#) مستلما لبناء طول به ما دام ان الشيك بيده حتى يقبض عوضه فلا فرق بين ان نسلم شيكا به او يكتب معه كتاب يبلغ الجهات الاخرى هذا هو رأينا في هذه المسألة - [00:04:51](#) والنقود او عبارة اصح هذه الاوراق ائتلاف بها الناس اختلافا كثيرا على نحو ستة اقوال اهل العلم لكن الذي يترجح عندي هو ما

ترقي اليه. نعم انه يجري فيها اذا - 00:05:15

دون ربا الفضل فنقول الان الطريق السليم الى هذا ان تشتري من هنا براهن مغربية وتعطيها للبنك يحولها لك الى المغرب مثلا او

تشتري دولارا امريكيا من هنا وتعطيه البنك يحوله لك - 00:05:42

في امريكا لا. وهكذا واما ان تبقيهم عملة سعودية ثم تقبض عورها جملة اخرى في البلد الذي حولت عليه فلا يجوز هذا فضيلة الشيخ

هو لا ممدوحة عن الطريقة الاولى لانك لو اشتريت مثلا - 00:06:03

نقودا مغربية ووضعتها في البنك لن تستلمها نفسها نفس العملة هناك وانما ستعطى ايضا آآ ورقة لتسلم هناك عملة. بارك الله فيك لما

اشتريت جملة مغربية تركتها هذا هو الطرف - 00:06:24

بيد. نعم ثم اعطي البنك هذه دراهم مغربية ليحولها الى المغرب مثل ما اني اعطي البنك في الرياض برهن سعودية يحولها الى

القصيد السعودية لكن الاساس انه موجود اي نعم وليس هذا من باب البيع هذا - 00:06:42

يسمونها العلماء ان العلماء تفتحه بمعنى انه ياخذ منك دراهم في هذا المكان ثم يحولها لك المكان الاخر اه سؤاله الثاني يقول ما حكم

قراءة القرآن اه بجماعة بصوت واحد وما مدى حقيقة وضع القارئ في هذه الحالة - 00:07:02

اه في هذه الحالة مع التوضيح والتوكيد وختاما تقبلوا تحياتي اه قراءة القرآن بصوت واحد من جماعة نعم هذا جائز اذا لم اذا لم

يتضمن محظورا فما محظور ان يحصل به تشويش - 00:07:31

على من حولهم فيمنع من ذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم خرج على اصحابه وهم يصلون ويجهرون بالقراءة فقال صلى الله

عليه وسلم كلکم ينادي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة او قال في القرآن. نعم - 00:07:57

ومنها ايضا اي من المحاذير ان يتخذ هذا على سبيل الطرب وهز قوت وما اشبه ذلك منها يفعله بعض الناس الطرق فهذا ايضا يمنع

منه ومنها ايضا ان يحصل به اعراب - 00:08:18

عن تلاوة الانسان لنفسه بحيث يألّفون هذه الطريقة حتى لا يستطيع المرء منهم ان يقرأ القرآن لنفسه فان هذا محظورا اه فان هذا

محظور يجب تجنبه نعم فاذا كلمة من المحاذير - 00:08:46

وليس به بأس واذا كان الرجل اذا قرأ وحده صار اقرب الى والى تدبره كان ذلك اولى من القراءة من ثمنه نعم. اه ايضا هناك طريقة

قريبة من هذه اه في بعض الاقطار الاسلامية اذا اذن لصلاة الجمعة - 00:09:06

اذا الاول فالجمعة اه جاء قارئ وجلس في المسجد واخذ يقرأ القرآن بصوت مرتفع والبقية يستمعون وهناك من يجيز القراءة لكنه لا

يقرأ اه هل هناك توجيه في هذا اي نعم التوجيه في هذا انه لا ينبغي هذا العمل - 00:09:32

لانه بلا شك يؤذي الناس ويشوش عليهم وكثير من الناس يود ان يتطوع صلاة او بقراءة خاصة لنفسه ثم يشغله هذا او في المرتفع

يشوشوا عليه فهو داخل في النهي عنه. بل في النهي الذي - 00:09:50

سلك به الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اه هذه رسالة من اه ممسل من عنيزة عين باء يقول اه ما معنى هذا

الحديث؟ وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الميت انقطع عمله الا من ثلاث - 00:10:11

وذكر منها علم وذكر منها علما ينتفع به واذا لم ينتفع به بعد موته هل له اجر ويكون عمله جار ام ينقطع عمله بانقطاع الانتفاع بالعلم

اصل العلم اذا لم ينتفع به - 00:10:28

يكون ضارا لان العلم سلاح لا اما لك او عليك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم والقرآن حجة لك او عليك فالعلم اذا لم ينتفع به

المتعلم ولم ينفع غيره - 00:10:46

لم يكن لمن علمه اجر لم يكن لمن علمه اجر ذلك لانه لان اجر المعلم الذي مات فرع عن اجر المتعلم الذي نفع بعلمه فاذا لم ينفع بعلمه

ولم ينتفع به - 00:11:11

فا اين يكون الاجر ولكن السؤال الان هل يؤذن الميت بان علمه الذي علمه هذا الانسان بل تضرر به نقول لا الميت لا يؤثر على هذا لان

الميت الذي علم اراد بعلمه نفع الخلق. نعم - 00:11:31

فاذا لم ينتفعوا به فليس فعلى كل حال الحديث يدل على انه لا على ان الميت لا يؤجر الا بعلم ينتفع به من بعده فاما علم لا ينتفع من بعده - [00:11:57](#)

فلا يمتثلوا به كما ان قوله علم ينتفع به من بعده قد يكون القيد هنا لبيان الواقع لان الرجل اذا علم تعلم وبقت علومه بين الناس فلا بد ان ننتفع به منتفع - [00:12:14](#)

قد لا ينتفع به جميع من تعلمه. نعم. ولكن ينتفع به البعض فيكون هذا القيد ليس قيذا مخرجا لما عداه وانما هو قيد مبين للواقع. نعم اه ايضا يقول الملك ابن عنيزة - [00:12:36](#)

آ ما حكم الصلاة بين الظل والشمس؟ الفرض والنفل وما الحكمة من عدم النوم بين الظل والشمس الحديث هو ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الجذور بين الظل والشمس - [00:12:52](#)

وان هذا مجلس الشيطان لكنني لا آ لم احرر هذه المسألة تحريرا بالغا و اكتفي بالجواب ان عن ذلك بان بعض العلماء ذكر ان من الحكمة النهي وان الدواة الدموية - [00:13:13](#)

ننتقل من الذل البارد الى الشمس الحارة وهذا بلا شك يؤثر يؤثر عليها تأثيرا بالغا ان تنتقل من حال الى بارد ومن بارد الى حار ثم انه آ قال بعض العلماء ايضا - [00:13:44](#)

ان من المجرب انه يحدث الزكام يحدث الزكام. نعم واذا تبين ان هذا غرره بل اذا صح الحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام وانا قلت لك انني لم احرره فلا حاجة الى ان ان تبين لنا الحكمة من ذلك - [00:14:06](#)

فهو نور على نور والا فالحكمة في موافقة امر الله ورسوله آ سؤاله الاخير يقول انسان سرق من انسان اخر حاجة بسيطة ايام جهله وعدم معرفته انظروا عواقبها فرق شيء لا يعد - [00:14:27](#)

اه قد لا يساوي عشرين ريال وضع هذا الشيء الذي سرق فلما كبر وعقل وارشد آ هذا السارق ندم على فعله هذا وهو يعرف صاحبه ولكن يستحي منه ان يصرح له بالامر. فماذا يفعل؟ هل يتصدق بقيمتها بعد ان يقومها ويعرف كم تساوي او ماذا يفعل؟ افتونا اثابكم الله - [00:14:44](#)

اذا كان يعلم صاحبها فالواجب عليه ان يستحل واجب عليه ان يستحله باي طريق لا لاننا بانها لحق معصوم معين فيجب ايصاله اليه واما الحياء فلا ينبغي ان يستحي الانسان من حق - [00:15:08](#)

فان الحياء من الحق خور وجبن وراء النهر. نعم الواجب عليه ان يخبر صاحبه انقلب ردنا عوض ما سرق فليعطيه او طلب ان مثله وامكن ان يوجد له مثل فليهندي له مثله - [00:15:32](#)

وليس في ذلك شيء اطلاقا وانا سمعت قبل ايام من شخص محترم من شخص محترم اه كان قد اخذ شيئا بهيدا من اخر مقتصدة لا فجمع الله بينهما على غيرنا - [00:15:58](#)

فقال له انني اطلب منك ان تحللني عن شيء اخذت قتله منك اذا منه فداء وئمي له الذي اخذ نعم فضحك فضحك ضحك قال هذا شيء انت مسامح فيه فلعل صاحب نهار يكون مثله. ايها السادة الى هنا تأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من - [00:16:30](#)

اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد قال هذه من الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:01](#)